

## وزارة التضامن الاجتماعي

قرار رقم ٣٢٤ لسنة ٢٠١٤

صادر بتاريخ ٢٠١٤/١٢/٢٠

وزير التضامن الاجتماعي

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٧٣ في شأن الخدمة العامة للشباب  
الذى أنهى المراحل التعليمية وتعديلاته ولا تتحت التنفيذية :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته  
ولا تتحت التنفيذية :

وعلى قانون الخدمة العسكرية والوطنية الصادر بالقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته :

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بشأن التشكيل الوزاري :

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتنمية الاجتماعية (الإدارة العامة للخدمة العامة) :

وبناءً على ما عرضته السيدة رئيس قطاع الرعاية والتنمية الاجتماعية :

قرر :

(المادة الأولى)

يكلف الشباب من الجنسين من يتمتعون بجنسية جمهورية مصر العربية بأداء الخدمة العامة

لمدة عام اعتباراً من ٢٠١٥/٣/١ الدفعة (٨٤) على النحو التالي :

الإناث على الإطلاق من خريجي الجامعات والمعاهد العليا دور ثانٍ ٢٠١٤

الذكور من تقدر إعفاوهم من الخدمة العسكرية ومن يزيدون على حاجة القوات المسلحة

بشرط مضي ثلاث سنوات من تاريخ وضعهم تحت الطلب .

## (المادة الثانية)

على المكلفين المشار إليهم في المادة الأولى من هذا القرار والشباب السابق صدور قرارات بتكليف دفعاتهم وتخلفوا عن أداء الخدمة العامة في المواعيد المقررة أن يتقدموا لتسجيل أنفسهم بكاتب الخدمة العامة بدائرة محال إقامتهم في مواعيد العمل الرسمية اعتباراً من ٢٠١٥/٢/١

## (المادة الثالثة)

يكون التكليف لهذه الدفعة في مجالات : (محو الأمية - التعداد - الأسر المنتجة - التنمية - خدمات الطفولة) بالإضافة إلى المجالات الأخرى طبقاً لاحتياجات كل محافظة .

## (المادة الرابعة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره ، وينشر في الواقع المصرية .

وزير التضامن الاجتماعي

غادة فتحى والى